

## مصر: استخدام إجراءات المراقبة بشكل تعسفي ومفرط ضد نشطاء سلميين وأشخاص أدينوا إثر محاكمات جائرة

قالت منظمة العفو الدولية إن السلطات المصرية تواصل استخدام إجراءات المراقبة القاسية طوال الليل من أجل إنزال مزيد من العقاب على نشطاء سلميين لدى الإفراج عنهم من السجن، وكذلك لمنعهم من ممارسة أي نشاط سياسي.

المنظمة على علم بما يزيد عن 400 شخص يخضعون لمراقبة الشرطة في أعقاب إدانتهم وصدور أحكام بالسجن ضدهم في خمس محاكمات جماعية فادحة الجور، بما في ذلك المحاكمات المتعلقة بالمشاركة في الاحتجاجات في ميدان رابعة العدوية وفي مسجد الفتح عام 2013. ومن المحتمل أن يواجه مئات آخرون، ممن حُكم عليهم في المحاكمات الجائرة نفسها وما زالوا محبوسين، أوضاع المراقبة التعسفية والمفرطة المشابهة لدى الإفراج عنهم في وقت قادم.

ومن بين الذين يخضعون لإجراءات المراقبة، التي تتسم بقيود مشددة، نشطاء سلميون، بما في ذلك سجناء رأي سابقون، حيث قبض عليهم وحُكِّموا دونما سبب سوى مشاركتهم السلمية في احتجاجات أو ممارسة عملهم الصحفي، وما كان ينبغي أن يُحاكَموا أو يُسجنوا أصلاً. وتعرب منظمة العفو الدولية عن قلقها إزاء استمرار السلطات المصرية في إساءة استخدام إجراءات المراقبة ضد نشطاء سلميين وأشخاص أدينوا إثر محاكمات فادحة الجور مما يُسهِّل حرمانهم التعسفي المتواصل من حريتهم وانتهاك حقهم في حرية التنقل، وحرية التعبير، وحرية التجمع السلمي، وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، بل ويؤدي أحياناً إلى انتهاكات أخرى، بما في ذلك التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والعمل القسري، والاستغلال.

وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات المصرية إلى الكفِّ عن استخدام إجراءات المراقبة ضد نشطاء سلميين على سبيل العقاب بسبب ممارستهم لحقهم في حرية التعبير وحرية التجمع السلمي، كما تهب بالسلطات أن تفرج فوراً ودون قيد أو شرط عن أولئك الذين لا يزالون مسجونين. وينبغي الإفراج عن الأشخاص الذين أدينوا إثر محاكمات جماعية جائرة أو إعادة محاكمتهم بما يتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

وقد وثقت منظمة العفو الدولية ست حالات حديثة لأشخاص يخضعون حالياً لإجراءات مراقبة تعسفية، بالإضافة إلى حالة شخص يقضي حكماً بالسجن بتهمة مواصلة نشاطه أثناء وجوده تحت المراقبة. ومن بين هؤلاء أربعة أشخاص كان سبب إدانتهم الوحيد هو انتقاد السلطات أو الدعوة إلى مظاهرات وتجمعات سياسية أو المشاركة فيها، بينما أدين ثلاثة آخرون إثر محاكمات جماعية جائرة. وقد صدرت الأحكام على الأشخاص السبعة، وجميعهم ذكور بالغون، كجزء من مدد أحكام السجن الأصلية، التي تراوحت بين ثلاث سنوات وخمس سنوات، بالإضافة إلى الخضوع لمراقبة الشرطة لمدد متباينة أكثرها خمس سنوات، وذلك بموجب المادة 375 مكرر من قانون العقوبات، لإدانتهم بتهمتي "استعراض القوة" و"البلطجة". ويقضي هؤلاء أحكام المراقبة في القاهرة وشمال سيناء والدقهلية والجيزة.

وينظِّم شروط المراقبة هذه قانون تنظيم الوضع تحت مراقبة الشرطة (المرسوم بقانون رقم 99 لسنة 1945)، والذي كان يُستخدم تاريخياً ضد أشخاص أدينوا بجرائم من قبيل حيازة أسلحة أو مخدرات، ويقضي بأن يلزم الشخص محل سكنه أو المكان المعين لمأواه منذ غروب الشمس وحتى شروقها، وذلك لكي يضمن بقاءه تحت مراقبة الشرطة. إلا إن المجلس الأعلى للقوات المسلحة بدأ، في عام 2011، باستخدام القانون لمعاقبة بعض النشطاء، من خلال مرسوم جديد بقانون بشأن "البلطجة" (المرسوم بقانون رقم 10 لسنة 2011)، حيث نصَّ على تعديل بعض أحكام قانون العقوبات التي تتعلق بمنع أعمال الشغب و"البلطجة". وتقضي هذه التعديلات بأن تكون عقوبة الخضوع للمراقبة وجوبية لمدة أقصاها خمس سنوات، بالإضافة إلى حكم السجن، بالنسبة لأي شخص يُدان بتهمة "البلطجة". ويجب أن تكون مدة الخضوع للمراقبة مساوية لمدة حكم السجن الأصلي، والتي تتراوح بين سنة وخمس سنوات.

وتنص المادة 5 من قانون المراقبة (99 لسنة 1945) على منح الشرطة سلطات واسعة في إلزام الشخص بأن يقضي الليل في أحد أقسام الشرطة، إذا كان محل إقامته غير معروف أو تتعذر مراقبته. ولكن يتضح من بحوث منظمة العفو الدولية، بما في ذلك مقابلات مع محامين معينين بحقوق الإنسان، أن الشرطة المصرية أصبحت خلال السنوات الأخيرة تعتمد بشكل متزايد على هذه المادة لكي تُطيل بشكل متعسف ومفرط عقوبة الأشخاص المحكوم عليهم بسبب تعبيرهم عن آرائهم أو المشاركة في مظاهرات.

وفي جميع الحالات المؤتقة في هذا البيان، أجبرت الشرطة أشخاصاً على قضاء نحو 12 ساعة يومياً من المساء وحتى صباح اليوم التالي في مراكز للشرطة، بدلاً من محال إقامتهم، منذ الإفراج عنهم، وذلك دون أي تفسير رسمي، سواء شفهيًا أو خطياً. فقد كان ضباط الشرطة يكتفون، أثناء مباشرة إجراءات الإفراج عن أولئك الأشخاص، بتحذيرهم من أنهم قد يتعرضون للسجن مرة أخرى إذا تخلّفوا عن الحضور إلى قسم الشرطة مساء كل يوم وقضاء 12 ساعة حتى صباح اليوم التالي. وقد اطلعت منظمة العفو الدولية على نسخ من دفاتر الحضور، التي يوفّق عليها ضابط الشرطة يومياً لدى حضور الشخص وانصرافه من قسم الشرطة. وتحققت المنظمة من ادعاءات الأشخاص الذين يخضعون للمراقبة أو أفراد أسرهم، وذلك من خلال مقابلات مع محامين أو الاطلاع على أدلة داعمة من سجلات المحاكم.

وقال معظم الأشخاص المحكوم عليهم إن الضباط يمنعونهم من تلقي زيارات أو الاحتفاظ بأجهزة كهربائية، بما في ذلك أجهزة الهاتف المحمول والحاسوب المحمول، أثناء وجودهم في أقسام الشرطة. كما ذكر هؤلاء أنهم تعرضوا للتهديد وللمعاملة السيئة، وفي بعض الحالات للعمل القسري والاستغلال خلال التواجد في أقسام الشرطة. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر أهالي أربعة أشخاص لمنظمة العفو الدولية أنهم تعرضوا للترهيب، وأجبروا على التوقيع على تعهد، خلال إجراءات الإفراج عن ذويهم، تنفيذ بأنهم قد يواجهون القبض عليهم في حالة تخلف ذويهم عن قضاء 12 ساعة يومياً، من المساء وحتى صباح اليوم التالي، في أحد أقسام الشرطة خلال مدة المراقبة.

وتهيب منظمة العفو الدولية بالسلطات المصرية أن تبادر على وجه السرعة بإجراء تحقيق فعّال في جميع ادعاءات التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، وادعاءات العمل القسري، وإحالة المشتبه في تحملهم المسؤولية الجنائية عن هذه الأفعال إلى ساحة العدالة في محاكمات عادلة.

## التهديد وسوء المعاملة والمحاكمة عقاباً على المجاهرة بالرأي أو رفض "التعاون"

"قوات الأمن تقول صراحةً للنشطاء السياسيين: ما دمتهم تحت مراقبة الشرطة، فنحن نتحكّم بأصواتكم. هم يعاقبونك خلال الاثنتي عشرة ساعة مراقبة على ما تقوله خلال الاثنتي عشرة ساعة حرية. علاء يبذل أقصى جهده لكي يصل [لقسم الشرطة] في الميعاد المحدد كل يوم، ولكننا نعتقد أنها ليست معركة قانونية بل معركة سياسية". منى سيف، شقيقة علاء عبد الفتاح

علاء عبد الفتاح ناشط سياسي ومهندس برمجيات يبلغ من العمر 38 عاماً، وأدين بتهمة تنظيم "مظاهرة غير مصرح بها" خارج مبنى البرلمان المصري في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، لمجرد أنه شارك في احتجاج سلمي. وقد أفرج عنه في مارس/آذار 2019، بعد أن أمضى حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات، وهو مُلزم الآن بأن يقضي خمس سنوات أخرى تحت المراقبة. وقد جاهر، عبر كتابات على الإنترنت، بانتقاد أوضاع المراقبة المشددة، حيث يتعيّن عليه أن يقضي 12 ساعة يومياً، من المساء وحتى صباح اليوم التالي، حبيساً بمفرده في كشك خشبي داخل قسم شرطة الدقي في القاهرة.

وقد ذكرت منى سيف، شقيقة علاء، أنه تعرّض للتهديد مرتين منذ بداية فترة المراقبة. ففي 9 إبريل/نيسان 2019، اقتحم ضابطان في ملابس مدنية المكان الذي يُحتجز فيه، وهذّاه بإعادته إلى السجن مرة أخرى إذا لم يكف عن التحدث والكتابة على مواقع التواصل الاجتماعي.

وفي قضية أخرى، وتفتتها منظمة العفو الدولية، ذكر "أحمد" (وهو اسم مستعار) أنه تعرّض للتهديد مراراً من ضباط الشرطة، وأضاف قائلاً: "لا أجرؤ أن أتحدث عن القضايا التي يثيرها علاء [عبد الفتاح]. ولا أستطيع أن أذكر اسمي هنا". وذكر "أحمد" أنه قبل شهر رمضان (حوالي يوم 6 مايو/أيار)، كان ضباط شرطة في ملابس مدنية يستجوبونه كل أسبوع، وزعم أنهم حاولوا إجباره على أن يكون مخبراً للشرطة وهو مكبّل بالقيود ومعصوب العينين. ومضى "أحمد" قائلاً: "أعرفهم من أصواتهم. طلبوا مني بأساليب مختلفة أن أجمع معلومات عن أصدقائي من النشطاء السياسيين الآخرين. وسألوني عدة مرات عن آرائي في الشؤون السياسية الجارية، مثل التعديلات الدستورية. في بعض الأحيان، كنت أقول لهم رأيي بصراحة، ولكن عندما كان التعب يستبد بي كنت أقول لهم إنني لست مهتماً". وقال "أحمد" لمنظمة العفو الدولية أيضاً إن ضباط الشرطة اعتدوا عليه بالضرب وهذّوه بالصعق بالصدّات الكهربائية عدة مرات عندما أصر على رفض التعامل معهم. كما هذّوه، خلال جلسات الاستجواب هذه، بمعاقبته بحكم سجن إضافي.

ويجيز المرسوم بقانون رقم 99 لسنة 1945 معاقبة أي شخص يخالف قواعد المراقبة بالسجن لمدة أقصاها سنة. وصف سامحي مصطفى، وهو صحفي يبلغ من العمر 32 عاماً، لمنظمة العفو الدولية الأثر المدوّر لحكم المراقبة على جميع جوانب حياته. وكان قد حُكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات وبالخضوع للمراقبة لمدة خمس سنوات أخرى لإدانته بتهمة "نشر ومعلومات كاذبة" في المحاكمة المعروفة باسم "غرفة عمليات رابعة"، والتي شابتها مخاوف جمّة تتعلق بمراعاة الإجراءات الواجبة. وفي إبريل/نيسان 2019، تعرّض سامحي مصطفى لحادث سيارة خطير، وقال إنه أصيب بإغماء ولم يستطع الوصول إلى قسم الشرطة في الموعد المحدد. وبالرغم من حالته، حكمت عليه محكمة الواسطي في بني سويف بالحبس لمدة شهر لمخالفته قواعد المراقبة في يوم الحادث.

ولجأت السلطات مؤخراً إلى وضع ناشط سياسي، خاضع للمراقبة، رهن الاحتجاز لمدة 30 ساعة، وإلى محاكمة ناشط آخر، كان يقضي أيضاً مدة المراقبة، وذلك لمجرد تعبيرهما عن آرائهما على مواقع التواصل الاجتماعي.

وحكم على أحمد ماهر، وهو ناشط سياسي وزعيم "حركة 6 إبريل" وبلغ من العمر 39 عاماً، في ديسمبر/كانون الأول 2013، بالسجن ثلاث سنوات يعقبها الخضوع لمراقبة الشرطة لمدة ثلاث سنوات، وذلك بتهمة الاشتراك في "مظاهرة غير مصرح بها". وروى أحمد ماهر لمنظمة العفو الدولية أنه كان متوجهاً إلى قسم شرطة القطامية في القاهرة الجديدة (حيث يتبع عليه أن يقضي 12 ساعة يومياً من المساء حتى صباح اليوم التالي خلال مدة المراقبة)، عندما اصطدمت سيارة يقودها رجل بسيارته. وأوضح أحمد ماهر أن الرجل خرج من سيارته عقب الحادث ودخل في مشادة معه. وبعد ذلك، تقدّم الرجل نفسه ببلاغ ضد أحمد ماهر في قسم شرطة القطامية، بتهمة فيه بتحطيم سيارته. وفي أعقاب ذلك، احتُجز أحمد ماهر لمدة 30 ساعة على ذمة التحقيق معه إلى أن أمرت نيابة القاهرة الجديدة بالإفراج عنه. وقال أحمد ماهر لمنظمة العفو الدولية إنه سبق أن رأى الرجل، الذي قدّم البلاغ ضده، عدة مرات داخل قسم الشرطة، وأنه يعمل سائقاً لضباط الشرطة، على حد قوله. ويعتقد أحمد ماهر أن ذلك الحادث، وما أعقبه من احتجازه على ذمة التحقيق، كان في الواقع متعمداً لمعاقبته على الحديث والكتابة عن اعتقال أخيه بشكل تعسفي قبل عدة أيام.

وكان محمد عادل، وهو ناشط سياسي أيضاً ومن مؤسسي "حركة 6 إبريل"، قد حُكم عليه في عام 2013 بالسجن ثلاث سنوات وبالخضوع للمراقبة لمدة ثلاث سنوات أخرى، وكان السبب الوحيد في الحكم عليه هو ممارسته لحقه في حرية التعبير وحرية التجمع السلمي. وقد وُجّهت إليه آنذاك تهمة المشاركة في "مظاهرة غير مصرح بها" و"الاعتداء على قوات الأمن"، بالرغم من وجود أدلة تُظهر أنه كان يساعد ضابطاً من ضباط الشرطة كان يعاني من آثار الغاز المسيل للدموع، بالإضافة إلى شهادة شاهد عيان قال إن محمد عادل كان يهدئ المتظاهرين.

وقد أُعيد القبض على محمد عادل في يونيو/حزيران 2017، بينما كان يقضي مدة المراقبة في مركز شرطة أجا بمحافظة الدقهلية، حيث وُجّهت له تهمة "نشر معلومات كاذبة". وتستند هذه التهمة إلى تعليقات أبداها على موقعي "فيسبوك" و"تويتر"، وتضمنت انتقادات للسلطات المصرية، تتعلق بقرار الرئيس عبد الفتاح السيسي بالتنازل عن جزيرتي تيران وصنافير للمملكة العربية السعودية، وارتفاع تكاليف المعيشة، وسياسات صندوق النقد الدولي في مصر. وقال محامي محمد عادل إن المحقق سأل محمد عادل، أثناء التحقيق معه، عن رأيه في النظام السياسي الحالي. وقد أُحيلت القضية بعد ذلك إلى نيابة أمن الدولة العليا في القاهرة، التي أمرت في نهاية المطاف بالإفراج عنه بعد أربعة أيام من القبض عليه. إلا إن نيابة أجا أصدرت أمراً، في 19 يونيو/حزيران 2019، بالقبض على محمد عادل مجدداً بتهمة أخرى، من بينها "نشر معلومات كاذبة"، وذلك فيما يتصل بمنشورات أخرى له على وسائل التواصل الاجتماعي. وذكر محامي محمد عادل إن موكله ما زال رهن الحبس الاحتياطي على ذمة هذه التهم الجديدة منذ ذلك الحين.

وتعرب منظمة العفو الدولية عن قلقها من استخدام إجراءات المراقبة المُفرطة والتعسفية لإسكات النشطاء السياسيين وقمع المعارضين بفرض قيود على أنشطتهم، أو تهديدهم، أو تجديدهم حبسهم بتهمة ملفقة.

## "عدم القدرة على العيش حياة طبيعية"

تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق من أن الاستخدام التعسفي والمُفرط لإجراءات المراقبة في مصر يقيد بشدة فرص التمتع بعدد من الحقوق الإنسانية الأخرى، من بينها الحق في الحرية، والحق في العمل، والحق في التعليم، والحق في الحياة العائلية والحياة الخاصة، والحق في حرية التنقل. وفي بعض الحالات، يعرقل التمتع بالحق في مستوى معيشي ملائم.

ويقول الناشط السياسي أحمد ماهر (انظر ما سبق) أنه لا يكف عن النظر في ساعته بمجرد خروجه من الزنزانة في قسم شرطة القطامية، حيث يقضي الليل. ويضيف قائلاً إنه يشعر دائماً بالتوتر، وبالقلق من أن يغلب عليه النعاس، وينتابه الفزع كل يوم وهو عائد إلى قسم الشرطة في ساعة الذروة وسط القاهرة. ومثل كثيرين آخرين من الخاضعين للمراقبة، لا يستطيع أحمد ماهر أن يعيش حياة عائلية مناسبة، ولا أن يدرس أو يعمل أو يسافر.

وكان أحمد ماهر يحاول مواصلة الدراسات العليا في العلوم السياسية بجامعة الإسكندرية، ولكنه لا يستطيع حضور المحاضرات بسبب شروط المراقبة، ولهذا يعتمد على التسجيلات الصوتية والملاحظات التي يعدها زملاء الدراسة. ومن جهة أخرى، يتطلب عمله كمهندس أن يسافر إلى مناطق مختلفة في مصر لتقديم مشروعاته في المواعيد المحددة بصرامة، وهو الأمر الذي يُعتبر مستحيلاً في كثير من الأحيان، على حد قوله، مما يضطره على الدوام إلى رفض فرص عمل.

وقال أحمد ماهر لمنظمة العفو الدولية إن ظروف المراقبة داخل قسم الشرطة، حيث يُحتجز في غرفة صغيرة مع 15 شخصاً، تجعل من الصعب عليه أن يقرأ أو ينام. وحتى إذا تمكن من النوم، فإن ضباط الشرطة كثيراً ما يحضرون ليلاً، في حملات تفتيش مفاجئة، ويوظفونه من نومه. ولا وجود تقريباً لأية حياة اجتماعية أو عائلية لدى أحمد ماهر، حيث يقول إنه لم يعد يستطيع التواصل مع أطفاله بعد ثلاث سنوات أمضاها في السجن، ويضيف قائلاً: "لا يمكنني أن أساعدهم في واجباتهم المدرسية، أو حتى أن أتكلم أو أعب معهم. فهم يسألونني باستمرار لماذا أعمل دائماً أثناء الليل؟"

ويشعر أحمد ماهر بأنه لا يستطيع تقديم ما يكفي من الدعم لأخيه مصطفى ماهر، الذي قُبض عليه بشكل تعسفي في مايو/أيار 2019، بسبب تاريخه في الأنشطة السلمية.<sup>1</sup> ووصف أحمد ماهر شعوره بالعجز قائلاً: "كان مصطفى يدعمني بشكل كبير خلال

<sup>1</sup> قُبض على مصطفى ماهر بشكل تعسفي بتهمة "مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها". وترى منظمة العفو الدولية أن التهمة المنسوبة إليه ليس لها أي أساس موثوق، وتتسم بالإبهام الشديد.

مدة سجنه وخلال المراقبة الحالية، واعتقاله يضرنه بشدة. أشعر بالذنب لأنني لا أستطيع أن أمنحه الدعم الكافي وأن أتابع قضيته".

وفي قضية أخرى، يقضي "محمد" (وهو اسم مستعار)، والذي كان ناشطاً سياسياً في "حركة 6 إبريل"، فترة المراقبة حالياً في أحد أقسام الشرطة بشمال سيناء، وذلك منذ الإفراج عنه بعد أن أمضى حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات. وكان "محمد" قد أُدين بعدة تهم، من بينها "الاشتراك في مظاهرات غير مصرح بها" و"إتلاف ممتلكات عامة وخاصة"، وذلك إثر محاكمة جماعية فادحة الجور تتعلق بالاعتصام في ميدان رابعة العدوية. ويصر "محمد" على القول بأنه لم يكن يشارك في المظاهرة وقت القبض عليه، وإنما كان يشاهد فقط ما يحدث.

وقد تزوج "محمد" مؤخراً، ولكنه منذ الإفراج عنه لا يمكنه أن يعيش مع زوجته في شقتهم الجديدة. فالمسافة بين بيته وقسم الشرطة تبلغ حوالي 240 كيلومتراً، وتستغرق الرحلة حوالي ثماني ساعات بسبب كثرة نقاط التفتيش العسكرية والأمنية على الطريق. ويقول "محمد" إنه حاول الذهاب إلى منزله مرات قليلة، ولكن كان يتم إيقافه واستجوابه عدة مرات عند نقاط التفتيش بسبب الحكم عليه سابقاً. ويضيف قائلاً: "أشعر أنني أعاقب مدى الحياة بسبب جريمة لا أعرفها حتى الآن. فمجرد زيارة بلدي لرؤية زوجتي تُعتبر تجربة مريرة". وقد اضطرت زوجة "محمد" في نهاية المطاف إلى الانتقال للإقامة في شقة والدي زوجها في شمال سيناء، لأنه لا يستطيع الذهاب إلى بيته على نحو كافٍ. ويعلق "محمد" على ذلك بقوله: "لا يزال الوضع فظيماً، فليست لدينا أية خصوصية، ولا نستطيع الخروج لأننا نشعر دائماً بالقلق من نقاط التفتيش. أنا مفلس ولا أستطيع أن أعمل لأن من المستحيل أن أجد وظيفة هنا. كما إن صحيفة السوابق الجنائية الخاصة بي تمتلئ بتهم صادمة، فمن سيقبل أن أعمل لديه؟"

وقال "محمد" لمنظمة العفو الدولية إنه توقّف عن ممارسة أية أنشطة منذ الإفراج عنه، وإن كل ما يتمناه حالياً هو أن يغادر شمال سيناء ويعيش في سلام مع زوجته في شقتهم. وأضاف قائلاً: "المراقبة هي أداة لشلّنا وإرغامنا على عدم التفكير إلا في أمورنا ومشاكلنا اليومية".

وفي قضية أخرى، قال "رامي" (وهو اسم مستعار) إنه اضطّر إلى تأجيل زواجه، نظراً لطول مدة الحكم بالمراقبة، وعدم قدرته على العمل، وتدهور أحواله المالية تبعاً لذلك. وكان "رامي" قد حُكم عليه بالسجن خمس سنوات وبالخضوع للمراقبة خمس سنوات أخرى، في المحاكمة الجماعية المتعلقة بأحداث رابعة العدوية، في سبتمبر/أيلول 2018، حيث أُدين بعدة تهم، من بينها "التجمهر غير القانوني" و"التحريض على مخالفة القانون" والاشتراك في أعمال عنف.

ومنذ الإفراج عن سامحي مصطفى، في أغسطس/آب 2018، أصبح مضطراً إلى أن يقضي الفترة من المساء إلى صباح اليوم التالي في قسم شرطة الواسطى بمحافظة بني سويف، والذي يقع على مسافة 150 كيلومتراً تقريباً من منزله في القاهرة.

ويقول سامحي إنه يقضي ثلاث ساعات تقريباً في المواصلات كل يوم لكي يتمكن من رؤية أطفاله في القاهرة، ويضيف قائلاً: "لست مسجوناً ولست حراً. أنا مشلول تماماً. لا أستطيع أن أعمل أو أسافر أو أربي أولادي".

وتنص المادة 8 من المرسوم بقانون رقم 99 لسنة 1945 على أنه يجوز لمأمور قسم الشرطة أن يمنح الشخص الخاضع للمراقبة إعفاءً من المراقبة إذا اقتضى عمله ذلك، أو لأي أسباب أخرى مثل الدراسة أو المرض. إلا إن النشطاء السياسيين الخاضعين للمراقبة كثيراً ما يُحرمون من الإعفاء في مثل هذه الحالات، حسبما قال محامون.

فقد قال أحمد ماهر لمنظمة العفو الدولية إنه لم يُسمح له على الإطلاق بقضاء الليل مع والدته، عندما كانت تخضع للعلاج في المستشفى، ولا عندما كان هو نفسه مريضاً. وأضاف إنه حدث ذات مرة، في عام 2017، أن وصل إلى قسم الشرطة متأخراً عن مواعده بحوالي 20 دقيقة، نظراً لتدهور الوضع الصحي لوالدته، فاتهمه ضباط الشرطة بمخالفة شروط المراقبة. وأحالته النيابة لإحدى المحاكم، حيث قدّم التقارير الطبية ذات الصلة لكي يُفْرَج عنه. وقال أحمد ماهر إنه سُمح له فقط بإعفاء خاص من المراقبة للمشاركة في دفن والدته وتشيع جنازتها.

وذكر "رامي" أنه شهد بنفسه حالة زميل له كان قد طلب إذنًا خاصاً بالإجازة لكي يُجري عملية جراحية، في إبريل/نيسان 2019، إلا إن ضباط الشرطة أبلغوه صراحةً بأنه بناءً على تعليمات "قطاع الأمن الوطني"، فإن المحكوم عليهم في "قضايا سياسية" غير مسموح لهم بالإعفاء من المراقبة.

ويُذكر أنه لا يجوز الطعن في إجراءات المراقبة بعد تأييدها، كجزء من الحكم القضائي النهائي. إلا إنه يحق للمحكوم عليهم الطعن في كيفية تنفيذ إجراءات المراقبة أمام محكمة القضاء الإداري. وقد أقام معظم الذين أُجرت المنظمة مقابلات معهم دعاوى أمام محكمة القضاء الإداري، طلبوا فيها السماح لهم بقضاء مدد المراقبة في منازلهم بدلاً من أقسام الشرطة، ولكن لم يُفصل بعد في هذه الدعاوى.

وفي 3 يوليو/تموز 2019، رفع علاء عبد الفتاح دعوى أمام محكمة القضاء الإداري طالباً السماح له باصطحاب حاسوب محمول وهاتف محمول معه خلال قضاؤه مدة المراقبة من الساعة السادسة مساءً حتى السادسة من صباح اليوم التالي في قسم شرطة الدقي، وذلك حتى يمكنه الاتصال بالعالم الخارجي ومتابعة عمله كمهندس برمجيات.

وقال محامون إن نظر هذه الدعاوى القضائية قد يستغرق سنوات، وأحياناً ما تستمر مدداً أكبر من مدة المراقبة نفسها.

## ظروف "الاحتجاز" السيئة والعمل القسري

تفيد المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية بأن الظروف في أقسام الشرطة، حيث يقضي السجناء المفرج عنهم أحكام المراقبة، تختلف من حالة لأخرى تبعاً للمنطقة وللانتماء السياسي المفترض للشخص المحكوم عليه. ففي مقابلات مع منظمة العفو الدولية، قال بعض أولئك الأشخاص إن الظروف بالغة السوء في القاهرة والجيزة، وإنها حتى أشد قسوة في شمال سيناء، حيث وردت أنباء عن الاكتظاظ وسوء التهوية في أماكن الاحتجاز، فضلاً عن عدم إمكانية استخدام المرافق الصحية إلا في حدود ضيقة. كما ذكر هؤلاء أنهم تعرضوا للعمل القسري أو شهدوا وقائع عمل قسري. وبالإضافة إلى ذلك، قال محامون إن الأشخاص الخاضعين للمراقبة، بعد إدانتهم بتهمة "ممارسة الفجور"<sup>2</sup>، كثيراً ما يتعرضون للمعاملة سيئة، بما في ذلك الاعتداء البدني، والتحرش الجنسي والإذلال بسبب هويتهم القائمة على النوع الاجتماعي أو ميولهم الجنسية، سواء الحقيقية أو المفترضة.

فعلى سبيل المثال، يقضي "رامي" حكم المراقبة الصادر ضده في أحد أقسام الشرطة بالقاهرة، حيث يظل مع 25 شخصاً آخرين داخل غرفة لا تزيد مساحتها عن 16 متراً مربعاً، حسب قوله. ووصف "رامي" تجربته قائلاً: "المكان قذر، وغير صحي، وموبوء بالجنسرات، وغير نظيف لدرجة أن أول ما أفعله عادةً عند وصولي إلى بيتي هو أن أستحم وأغيب ملابسي". ويقول "رامي" إنه لا ينام وقتاً كافياً في قسم الشرطة، ومع ذلك فهو يتجنب النوم في البيت لكي يستطيع أن يقضي أطول وقت ممكن مع أسرته وأصدقائه.

وفي حالة أخرى، يقضي عبد الرحمن طارق، وهو ناشط سياسي يبلغ من العمر 25 عاماً ويُعرف في مجتمعه باسم "موكا"، حكم المراقبة الصادر ضده لمدة 12 ساعة ليلاً في الهواء الطلق في مكان ملحق بقسم شرطة قصر النيل، بغض النظر عن أحوال الطقس. ويقول عبد الرحمن إنه يقضي الليل، خلال فصل الشتاء، في جو ممطر وشديد البرودة، وإنه لا يستطيع النوم أثناء وجوده في قسم الشرطة، ولذلك يقضي معظم وقته "وهو حر" نائماً. وقد حُكم على "موكا"، في يونيو/حزيران 2015، بالسجن ثلاث سنوات وبالخضوع لمراقبة الشرطة ثلاث سنوات، وذلك لمشاركته في مظاهرة أمام "مجلس الشورى" في نوفمبر/تشرين الثاني 2013.

وفي خمس حالات على الأقل من الحالات التي وثقتها منظمة العفو الدولية، قال الأشخاص الخاضعون للمراقبة إنهم تعرضوا لإجبارهم على العمل القسري.

فقد قال "رامي" لمنظمة العفو الدولية: "كانوا عادةً ما يجبرونا على تنظيف أقسام الشرطة بتهديدنا بالسجن مرة أخرى إذا رفضنا، وبالإضافة إلى ذلك، كانوا يكيلون لنا الشتائم واللكمات في الصدر والبطن".

وقد تُقل كل من محمد عادل وأحمد ماهر إلى زنازين احتجاز لبضع ساعات لأنهما رفضا إطاعة أوامر الشرطة بتنظيف القاعات والمراحيض في قسمي الشرطة حيث كانا يقضيان حكم المراقبة الصادر ضدهما. كما ذكر محامي أحمد ماهر أن الضباط في قسم شرطة القطامية قد فرضوا، في أكتوبر/تشرين الأول 2017، عقاباً جماعياً على الخاضعين للمراقبة، وذلك بإغلاق منفذ التهوية الوحيد في الزنزانة التي كان يُحتجز بها 15 شخصاً، معظمهم مدخنون، وهي غرفة مساحتها 20 متراً مربعاً تقريباً. وقال أحمد ماهر إنه عانى خلال تلك الفترة من عدة نوبات من ضيق التنفس وأغمي عليه أكثر من مرة.

<sup>2</sup> كثيراً ما تُستخدم تهمة "ممارسة الفجور" ضد أفراد "مجتمع الميم"، استناداً إلى ميولهم الجنسية الفعلية أو المفترضة.